

في الدعوى **مسألة** زيد عمروك بر باثنتي سنين شلواك منه مقدارى زراعت وتنفها يدوب عمرو
دعوى ابيوب سكوت ايدوب فوت اولد فنفصكه اوغنى بكر وعموما يدوب المقدر قادر اولوروى
الجواب اولما ز رجل تصرف زمانا ارضا ورجل اخر رأى الارض والتصرف ولم يدعى فاشتمت عليك
لم يسع دعوى ولدك بعد ذلك لانه سكوتك لا يثبت امان يكون الارض لسركه او يستحقه ثمن
هذين الوهمين سقط دعوى ولدك وتترك على ابد المتصرف لانه لحال شاهد والواجب في الدعوى
زيدك ايتامه وصداق عمروك بكونه موثقا زيدك اوله الا جفت دعوى ايدوب بنسبه وبنسبه
اولد قريه عمرو وصي يمين وبريكه قادر اولوروى **الجواب** ورتدك وحمل بنسبه قادر اولما ز
ان من ادعى ماله على ميت وقدم الوصي الى القاضي ولا بنسبه للمدعى فادعى يمين الوصي فان كان
وارثا حلفه ان اقراه جاوزت حصته فغضت ان لم يكن وارثا لا يحلفه عن نوازل من عمل الاحكام
زيدك موثقا ورتدك من دين طلب ايدوب عمرو ورتدك من دينك بوزنه حقيقي اثبات ايدوب سائر
وارث بوزن بوزن غيره دعى اثبات ابله بعد حفيك وبركك وبكلك اوله بوزنه دعى اثبات الوصي لازم
اولوروى **الجواب** اقتضا اتمو ورتدك من دينك بوزنه اثبات عمولوك نيك دعى ورتدك اثباته
وادعى على ميت حقا وضايمه احد الوارثه فالقضاء بالدين على احد الوارثه قضاء على الكل وان لم يكن
في يد ذلك الوارثه من التركة لا تسكن على الميت عن شتم الاحكام في الدعوى فوت اولاد زيدك
وارثى بوزنه عمرو زيدك ثم قول ايدوب بوزنه اقامت ابله ورتدك زيدك حرا لاصلا رديو بنسبه
اقامت ابله لرقتصنت بنسبه سى اولي اولوروى **الجواب** ورتدك بنسبه سى اهل اولوروى رجل مات
ورثك ماله وبنات اقام رجل البنية ان كان عبدا تاعنقه وان ولا له له واقام البنت البنية ان كان
حرا لاصل ان البنية بنسبه البنت عن قاضيات في الدعوى زيد عمرو ابله بنسبه اولاد دعوى
فراغت وبراء ذمت ايدوك بصفه نكراد عمرو ابله دعوى قادر اولوروى **الجواب** دعوى شريعه
يكه اولوروى وادعى المدعى عليه انه ابوانى عند هذه الدعوى قال القاضي حلفه انه لم يواى عن هذه
لا يحلفه القاضي لان المدعى بالدمعى استحق الجواب على المدعى بحلفه والجواب انما الاقراء والاكابر
وقوله ابله عن هذه الدعوى ليس باقرار ولا نكاح ولا يكون سموعا من المدعى عليه وبقوله له
حضرك ثم ادعى عليه ما شئت عن شتم الاحكام في الدعوى نقل آخر ولو اقر على ترك الدعوى
على فلا يسع دعواه بعده عن جامع القضاء في الدعوى زيد عمرو ابله عمرو ورتدك
عمو ورتدك انتقال ايدوب حصته من فراغت ايدوب ديوانه اقامت بنسبه ابله استماع اولوروى

الجواب

الجواب فتمت قبول ايدوب توكده اولما ز احد الوارثه اقام البنت على قرار صاحبته براء
ميراث ابيه والميراث ايمان يقبل القسمة ولا تقبل البنية عن جامع القضاء زيدك شارة
مالك اولد بنى جاربه عمرو وسنى جديوب بنسبه دن تاخر اولوروى زيدك بين خلف ابله وبنسبه
نكول ابله جاربه عمرو وحكم اولد قد زيد دعى جاربه بنى اشترى ابله بنى نكول بنسبه الخقاد
اولوروى **الجواب** اولما ز رجل اشترى جاربه فاشترى من يده بنكول لم يكن له ان يرجع بالثمن
على ابيع فان اقام البنية بعد نكوله على ابيع انة الحادثة كانت له سنى لا تقبل بنية انة ان يقهرها على
اقرار ابايع بذلك وكذا لو كان القضاء والسنى على المشترى بالارده عن سنى الاحكام والى
مسألة زيد عمرو دن اشترى ابله على قول عيني انة ابايدوب عمرو ه يمين توصلا ابله بنى نكول
ايدوب ردى على حكم اولد قريه عمرو قول بنده ايدوب بنى ايدوب ديوب بنسبه اقامت ابله مقبول
اولوب بنسبه دينه ردى اولوروى **الجواب** اولوروى ولواق وجاربه اشترى عمدا ثم ادعى به حيا
فاستخلف ابايع نكول فقضى القاضي عليه بالنكول ثم انا ابايع اقام البنية انى شارات البنية
من هذا العيب بنسبه من قاضيات عن سنى الاحكام في الدعوى زيد عمرو ورتدك اوله
بشريك ابله لا جفت ففعلته طلب ايدوب عمرو تغذرا ادا سنى فافعى ايدوب كواجله بنى
احاله ايدوب كواجله ايدوب اقبضا ايدوب ردى **الجواب** ايدوب اقبضا ايدوب وجعل الملازم
فيكون على المدعى لانه انما احتج الى الملازمة بسبب فيكون عليه عن قاضيات في الدعوى
زيد عمرو ابله بعد المرافعة هدم يوقدر ديوانه وحصته يمين ويرتدك بصفه بنسبه اقامت
ايله جاربه اولوروى **الجواب** امام اعظم قسطنطين جاربه اولوروى امام قسطنطين جاربه اولما ز
المدعى له بنسبه على وقال كل بنسبه ذور ثم اقامها جاربه رده ابله بنسبه وعند هذا لا يجوز وكذا بعد
التصانف اوقام البنية جاربه خلا فاهلها والمذكور في شارات قاضيات قول ابله بنسبه فيها عن عتابه في
شتم الاحكام نقل آخر ولو قال لا بنسبه وحلف ثم برهن بقبل عند ابله بنسبه وعند محمد لا تقبل التصانف وهو
الوجه ولو قال المدعى ليس في بنسبه حاضرا ثم انى بنسبه تقبل في الواى كلفها عن تسهيل في الدعوى
زيد بوضوحه هدم حكمه وياخوذت هدم زورم ديوانه ابله كنفصوه ينة او لخصوصه هدمت ابله
مقبول اولوروى **الجواب** اولوروى ولو قال الشاهد لا شهادة على هذا اوقال الشاهد على الزور ووقال
ليست لي شهادة ثم تقبل عن خزاية القضاء في الدعوى زيد عمرو وكذا ايدوب نكول جاربه ورتدك
ايدوب ولما جاز بنى ملكه ردى عمرو وحمل كل ذلك ايكس بنسبه اقامت ابله لرقتصنتك بنسبه سى
ايدوبك اولوروى **الجواب** زيدك بنسبه زيدك حكم اولوروى ولو اقام البنية على جاربه ابله بنسبه
انها منه وولدت هذا الولد في ملكه واقام صاحب ايدوب بنسبه على مثل ذلك قضى بها وبارها للمدعى من التجرد